

28 فيفري 2012

من وزير المالية
إلى

281

الموضوع : طلب توضيحات حول حسابات الادخار في الأسهم

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 2 فيفري 2012

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة:

1. هل يتعارض التشريع الجاري به العمل مع تجميع إيداعات تتعلق بسنوات مالية مختلفة في حساب واحد للادخار في الأسهم؟
2. هل أن سحب القيمة الزائدة التي تفرزها حسابات الادخار في الأسهم يستوجب التفويت في كامل المبالغ المودعة بالحساب أم يمكن التفويت في جزء منها فقط؟
3. هل أن سحب حصص الأسهم التي تفرزها حسابات الادخار في الأسهم يستوجب أن لا تقل قيمة المحفظة عن جملة المبالغ المودعة فيها؟

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1. فيما يتعلق بتجميع الإيداعات بحساب ادخار واحد

يمكن تجميع إيداعات تتعلق بسنوات مالية مختلفة في حساب واحد للادخار في الأسهم شريطة احترام الشروط المستوجبة لذلك وخاصة منها تجميد كل مبلغ على حدة لمدة خمس سنوات بداية من غرة جانفي للسنة الموالية لسنة الإيداع.

2. فيما يتعلق باستعمال المحاصيل التي تفرزها حسابات الادخار في الأسهم

طبقاً للأمر عدد 2773 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط شروط فتح حسابات الادخار في الأسهم وكيفية التصرف فيها وكيفية استعمال المبالغ والسندات المودعة فيها، يمكن لأصحاب حسابات الادخار في الأسهم خلال فترة التجميد المنصوص عليها أعلاه سحب بكل حرية المحاصيل التي يفرزها الحساب في شكل أرباح موزعة وفوائض مثالية من رقاغ الخزينة القابلة للتنظير والحقوق المتعلقة بالأسهم والقيمة الزائدة المحققة عند التفويت في السندات وأي محصول آخر يمكن أن يفرزه الحساب.

هذا وباعتبار أن المبالغ المودعة والتي تم على أساسها الانتفاع بالامتيازات الجبائية يتعين عدم سحبها لمدة الخمس سنوات الموالية لسنة الإيداع فإن سحب إيرادات المبالغ الموظفة يجب أن:

- يتم بعد القيام بالمقاصة مع القيمة الناقصة المسجلة من التفويت في السندات،
- لا يؤدي في كل الحالات إلى التخفيض في المبالغ المعنية بالتجميد.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية
المهاجر دمنق